

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال ابنُ برِّي : هو لخزينق تَرَثِي أَخاها حازُوقاً وكان بنو شُكْر قَتَلُوهُ
وهُمُ من الأزدِ وقيلَ : البَيْتُ لِلْحَنْفِيَّةِ تَرَثِي أَخاها وقال الصَّاعِدِي :
قاتِلُ حازُوق هو عَبْدُ [] بنُ النعمانِ بنِ عبدِ [] بنِ وهبِ بنِ سَعْدِ بنِ عَوْفِ
ابنِ عامِرِ بنِ عَبْدِ غَنَمِ بنِ غَنَامِ بنِ أسامةَ بنِ مالكِ بنِ عامِرِ بنِ حَرْبِ بنِ
ثَعْلَبِيَّةٍ والمرادُ بالحِجَاةِ نَفْسَاخَاتُ المَاءِ من شِدَّةِ المَطَرِ وقد وَهَمَ
شَيْخُنَا هنا فانْتَمَرَ للجَوْهَرِيِّ وَرَدَّ عَلَى المُصَنِّفِ بما لم يَتَوَجَّهْ عَلَيْهِ
فإنه طَنَّ أَنَّ المُصَنِّفَ اعْتَرَضَ عَلَى الجَوْهَرِيِّ بِكُونِهِ جَعَلَ حازُوقاً
حِزاقاً في الشَّعْرِ وهذا نَصه : قلتُ : كلامُ المصنِّفِ لا يَطْهَرُ وَجْهَهُ بل
يَتَعَيَّنُ قُبْحُهُ وَجْهَهُ فإن الجَوْهَرِيَّ ليس هو الذي جَعَلَهُ بل قال : حازوقُ :
اسمُ رجلٍ من الخَوَارِجِ جَعَلَتْهُ امْرَأَتُهُ حِزاقاً وَقَالَتْ تَرَثِيهِ هذا كَلَامُهُ وهو
في غايةِ الظُّهُورِ وكلامُ المُصَنِّفِ لم يَسْتَنِدْ إِلَى نَقْلِ ولا اعْتِمَادِ عَلَى عَقْلِ
وَتَغْيِيرِ الأَسْمَاءِ في الشَّعْرِ لِلصَّرْوَةِ لا يَكادُ يَنْدَحِصِرُ وقد عَقَدَ له أبو حَيَّانِ -
وكذا ابنُ عُمَيْرٍ وغيرُهُما - أَيْوَاباً تَخَصُّهُ كَتَغْيِيرِ سَلَامَانَ إِلَى سَلَامٍ وما لا
يُحْصَى فالردُّ بِغَيْرِ ثَبَاتٍ لا مَعُولَ عَلَيْهِ ولا الِتَّفَاتِ إِلَيْهِ والجَوْهَرِيَّ إِنَّمَا
نَقَلَ كَلَاماً صَحِيحاً ولم يَجْعَلْ ولم يَغْيِرْ ومن قالَ غيرَ ذلكِ في نفسِ الأمرِ
فَعَلِيهِ البَيانُ وَالْمُسْتَعَانُ . انتهى . قلتُ : فهذا من شَيْخِنَا تَحَامَلِ فِي غَيْرِ
مَحَلِّهِ وَعَدَمُ فَهْمِ مرادِ المُصَنِّفِ فإنَّ كَلَامَهُ مع الجَوْهَرِيِّ ليسَ في تَغْيِيرِ
الاسمِ فإنه قد صَرَحَ فيما بعدُ أَنَّه لِلصَّرْوَةِ وهو جائِزٌ وَإِنَّمَا كَلَامُهُ مَعَهُ في
بَيانِ رِثِيَّةِ الرَّجُلِ : هَلْ هِيَ ابْنَتُهُ أَوْ أَخْتُهُ ؟ فالأَوْسَلُ قولُ أَبِي مُحَمَّدِ
بنِ الأَعْرَابِيِّ والثَّانِي : قولُ ابنِ الكَلَابِيِّ ونَقَلَهُ ابنُ بَرِّي وَوَهَمَ
الجَوْهَرِيُّ حيثُ قالَ : إِنَّ الرِّثِيَّةَ أُمُّهُ هذا مع أَنَّه لم يَجِدْهُ في نَسَخِ
الصَّحاحِ أَوْ امْرَأَتُهُ كما هو نَصُّ الجَوْهَرِيِّ وليتَ شَيْخِنَا لو طالعَ العُبابَ أو
المُحْكَمَ لا تَضَحَّ له الحَقُّ المَبِينُ ولم يَحْتَجِ إِلَى طَلَبِ البَيانِ فتأمَّلْ وَا
أَعْلَمُ . والحِزْقُ بالكَسْرِ : مَرَكَبٌ شَبِيهُهُ بِالْبَاصِرِ نَقَلَهُ ابنُ عِيَادِ . قالَ :
والحِزاقُ ككِتابِ : السَّوارُ الغَلِيظُ . وقالَ الأزْهَرِيُّ : أَحْزَقَهُ إِحْزاقاً :
إِذا مَنَعَهُ قالَ أبو وَجْزَةَ : .
فما المَالُ إِلَّا سُورُ حَقِّكَ كُلُّهُ ... وَلَكِنَّهُ عَمَّا سَوَى الحَقِّ مَحْزَقُ

والمُتَحَزِّقُ : البَخِيلُ جِدًّا ، ومنه حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ : لَمْ يَكُنْ أَصْحَابُ رَسُولِ
[صلى الله عليه وسلم] مُتَحَزِّقِينَ وَلَا مُتَمَاوِتِينَ .
ومما يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : حَزَقَ القَوْسَ حَزَقًا : شَدَّ وَتَرَّهَا . والحَزَقُ :
التَّضْيِيقُ والشَّدُّ البَلِيغُ . وحَزَقَهُ بالحَبْلِ : إِذَا قَوَى شَدَّهُ . والحازِقَةُ
والحَزَّاقَةُ : العَيْرُ طَائِيَّةٌ ذَكَرَهُ ابْنُ سَيِّدَةَ وَأَنَّ شَدَّ ابْنَ بَرِيٍّ فِي
الحازِقَةِ - وجمعه : حَوَازِقٌ - .

" وَمَنْ ذَهَلَ لَيْسَ بِهِ حَوَازِقٌ قَالَ : وَيُقَالُ : هُوَ جَمْعُ حَوَازِقَةٍ لُغَةٌ فِي حَازِقَةٍ
. والتَّحَزُّقُ : التَّجَمُّعُ . وَانْحَزَقَ : انْضَمَّ . وَسَمَّوْا حَازِقًا . وَحَزَقُوا بِهِ
: أَحَاطُوا بِهِ . والحَزِّيْقَةُ : الحَدِيْقَةُ وَحُزَاقٌ كغُرَابٍ وَكِتَابٌ : رَمَلٌ وَيُقَالُ : هُوَ
بالخاء المُعْجَمَةِ كَمَا سَيَأْتِي .

ح - ز - ل - ق .

الحَزْوَلِقُ كَفَدَوْكَسٍ أَهْمَلَهُ الجَوْهَرِيُّ وصاحبُ اللِّسَانِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ :
هُوَ القَصِيرُ المُجْتَمِعُ الخَلْقِ كَمَا فِي العُبابِ .

ح - ف - ل - ق .

الحَفْلَاقُ كَعَمَلَسٍ وَجَعَفَرٍ أَهْمَلَهُ الجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ دَرِيدٍ : هُوَ الضَّعِيفُ
الأحمقُ كَمَا فِي العُبابِ وَنَقَلَهُ ابْنُ سَيِّدَةَ أَيْضًا وَاقْتَصَرَ فِي الضَّبْطِ عَلَى الأوَّلِ .

ح - ق - ق